25378 - إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة .

(حم د ت والضياء عن جابر ع عن أنس) (أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في نقل الحديث رقم (4847 و 4848) وإسناده حسن)